Proceeding Abrar Global International Conference
ISBN: 978-629-99593-0-4

العلاقة بين السياسة الشرعية والعقيدة الإسلامية

Ahmed Fathy Abdel Azim Kamel & Prof. Madya Dr. Mushaddad Hasbullah
Faculty Of Syariah and Law, USIM, Kuala Lumpur, Malaysia.

ملخص البحث

إن العلاقة بين السياسة الشرعية والعقيدة الإسلامية وطيدة حين تُعرَفُ السياسة الشرعية بأنَّها الإصلاح والإصلاح هو عمل الأنبياء والخلفاء والعلماء والوعاظ وأهل النصيحة عامَّة وهذا الإصلاح يشمل إصلاح الفرد لنفسه وإصلاحه لأسرته ومجتمعه الذي يعيش فيه، وإن لم يكن ذلك الإصلاح سياسي بالأساس إلا أنه سينتج النظام السياسي، حيث إن أفرد المجتمع هم من يقومون بتحديد نظام الحكم والمرجعية في المجتمع. يشمل الإصلاح أيضا إصلاح المؤسسات وذلك بإنشائها إن لم تكن، وتغيير ما فيها من فساد حال كونها قائمة وتلك مهمة الأمراء والولاة والخلفاء. وهذا الإصلاح تتعدد مجالاته فمنه الإصلاح في شؤون الحكم ويُسمَّى الإصلاح السياسي، ومنه الإصلاح الاقتصادي والأخلاقي. ولكن ماذا عن الإصلاح العقدي هل هناك من يقوم بالإصلاح العقدي وهل هذا جانب من السياسة أم أن أعمال السياسة فرع عنه؟ وماذا عن إطلاق الحاكمية وكونها لُبُّ السياسة ولا مناص عنها في الفقه السياسي، فهل يمكننا تعريف الحاكمية وقبول تكييفها أم أنّها غير مقبولة تماما لدى فقهاء السياسة الشرعية المعاصرين؟

تمهيد

لا شك بين المسلمين أنَّ طليعة المصلحين هم الأنبياء والرسل ثُمَّ ينبغي أن يكون بعدهم الأمراء والعلماء والوعاظ، وبالبحث في كتاب الله تعالى، نجد أن القضية الأولى التي طالب بها الأنبياء في الإصلاح هي إصلاح عقيدة النَّاس، وذلك بأمرهم بعبادة الله تعالى وحده والإخلاص له، ثُمَّ تلي ذلك مراتب الإصلاح جميعها. يتقدم الإصلاح العقدي عند الأنبياء ويتبعهم في ذلك الخلفاء الراشدون. حقيقة أنَّ العقيدة سرٌّ بين العبد وربّه، ولكنَّ الكافر ظاهرة عقيدته وما يؤثر على عقيدة النَّاس كالسحرة والكهانة وأُمور الجهل تؤثرُ ظاهرا على عقيدة النَّاس، وعلى ذلك فهناك مجالات للإصلاح العقدي يُمكِن للأُمراء الدخول فيه، بل وتحديد موقع الحكام أنفسهم في الحكم هل لهم الحكم أصالة أم أنهم نائبون عن الله أو نوَّاب عن النَّاس، ولمن تكون السلطة المطلقة لله، أم للحكام أم للأُمَّة؟

مشكلة البحث

تبرز مشكلة البحث في سوء استخدام نسبة العقيدة إلى السياسة حيث يظهر من يجعل النَّص أساسا لتحديد الحاكم، فتصبح للحاكم قداسة. تبرز المشكلة أيضا في تحكيم النص ظاهرا دون مراعاة مدلولاته وعدم اعتبار ما يعضده من نصوص كمقولة "لا حكم إلا لله" نافيا الحكم لأحد من البشر مع ورود النص بجعل الحكم بين الناس. عند فتح باب العقيدة في الجانب السياسي مع ما يحمله من خطأ وصواب، نجد من يُكفِّر بالخطأ، وهذا باب شر مستطير. والنجاة في النظرة السليمة في الشأن السياسي حيث يراعي ما هو شِق عقدي في السياسة وما هو شِق سياسي يحتمل الصواب والخطأ، فالجانب العقدي يحدد أساسيات النظام السياسي وهي القضايا المحورية كالمرجعية وما يُطلق عليه في الأنظمة الوضعية اسم السيادة وكذلك وضع الأمَّة والحاكم

من حيث الإطلاق والتقييد في التشريع والتصرف، وأمّا الجانب العملي أو الإجرائي فلا ننسب الفاعل فيه إلى العقيدة حتى لا يكون إيمان وكفر، بل ينسب إلى السياسة فقط حتى يكون صوابا وخطأ.

أسئلة البحث

يحاول البحث الإجابة على مجموعة من الأسئلة المتعلقة بالعلاقة بين السياسة الشرعية والعقيدة الإسلامية منها:

١- هل تدخل السياسة في إصلاح عقيدة النَّاس.
٢- كيف يمكن وصف العلاقة بين الدين والسياسة؟
٣- ما المقصود بالحاكمية؟
٤- كيف يمكن تكييف الحاكمية في النظام السياسي؟

أهداف البحث

يهدف البحث إلى ما يلي:

١- الكشف عن إمكانية تدخل السياسة في إصلاح عقيدة النَّاس.
٢- بيان طبيعة العلاقة بين الدين والسياسة.
٣- مناقشة المقصود بالحاكمية.
٤- محاولة الكشف عن مدى إمكانية تكييف الحاكمية في النظام السياسي.

منهجية البحث

يتخذ الباحث منهجية التحليل حيث يحلل العلاقة بين السياسة الشرعية والعقيدة الإسلامية، ويحلل الحاكمية من حيث تعريفها وتنزيلها على النظام السياسي ثُمَّ يقوم بتفنيد أحد الاعتراضات على الحاكمية وصلتها بالنظام السياسي.

الدراسات السابقة

تناول الباحث مجموعة من المراجع التي تناولت العقيدة السياسية وبعض الكتب التي تناولت السياسة الشرعية وبعض المراجع التي تناولت الحاكمية.

١- العقيدة والسياسية
٢- العقيدة السياسية حاكم المطيري
٣- الحاكمية في الفكر الإسلامي
٤- الإسلام والسياسة

أهمية البحث

تعتبر مسألة العلاقة بين السياسة الشرعية والعقيدة الإسلامية من المسائل الشائكة التي ظل الباحث يحاول الاقتراب منها وفهمها، فيجد الماضي ليأخذه إلى مسألة الإمامة والمنصوص وغيره وإدراجها بين الفقه والعقيدة، وفي الحاضر تأخذنا الحاكمية إلى العنف والقتل والتكفير كما فعله من قبل الخوارج، ولكن الثابت أن العمل فرع عن التصور العقدي والعمل السياسي أيضا فرع عن أصل عقدي، بل يتأسس على أصل عقدي شاء من شاء وأبى من أبى. ومن هنا يتضح أن تحديد الخط الفاصل بين السياسة العملية الإجرائية والعقيدة الإسلامية التي تحدد النطاق التصوري والمرجعية أمر مهم لما يحفظ من إدخال مجال الصحيح والخطأ في مجال الإيمان والكفر، كم يتضح أنَّه لا غنى لأحدهما عن الآخر.

ISBN: 978-629-99593-0-4

حدود الدراسة

تتناول الدراسة تداخل الدين والسياسة وخاصَّة الجانب العقدي حيث يتحقق فيه الإصلاح كما يتحقق في باقي المجالات وهو كذلك يمثل جانبا حاكما في العمل السياسي حيث يسيطر على تحديد المهام الكبرى في النظام السياسي كالمرجعية والسيادة، ولكنَّ الدراسة لا يحدها إقليم ولا تتناول حقبة معينة من الزمان.

الأطروحة المقترحة

المبحث الأول: العلاقة بين السياسة الشرعية والعقيدة الإسلامية

المطلب الأول: السياسة الشرعية والإصلاح العقدي

المسألة الأولى: علاقة الدين بالحياة والسياسة

المسألة الثانية: الإصلاح العقدي عند الأنبياء والخلفاء

المطلب الثاني: الحاكمية بين التعريف والتكييف

المسألة الأولى: تعريف الحاكمية

المسألة الثانية: تكييف الحاكمية في النظام السياسي

المسألة الثالثة اعتراض ورد عن الحاكمية.

المبحث الأول: العلاقة بين السياسة الشرعية والعقيدة الإسلامية

في هذا المبحث يتداخل النقاش بين الحديث عن الدين بشكل عام ودين الإسلام بشكل خاص وذلك عند مناقشة منكري الدين، فهم لا ينكرون الإسلام فحسب، بل ينكرون كل ما يدين به الناس. يتداخل النقاش كذلك بين الحديث عن العقيدة في إله والعقيدة الإسلامية في الواحد القهار سبحانه. يتداخل النقاش أيضا بين السياسة والسياسة الشرعية وذلك أننا نريد السياسة الشرعية التي تصلح الواقع بأن تنشئ نظاما سياسيا أو تصلح نظاما سياسيا قائما. ولذلك نناقش في المطلب الأول السياسة الشرعية والإصلاح العقدي وفي المطلب الثاني السياسة الشرعية والحاكمية.

المطلب الأول: السياسة الشرعية والإصلاح العقدي

يبدأ الإصلاح العقدي بإثبات بقاء الدين، وباب الدين هو العقيدة، وباب العقيدة هو الألوهية وهو وجود الإله ووجوب عبادته، ولذلك نرى أن باب الإصلاح عند الأنبياء هو العقيدة. ولذلك سنناقش في هذا المطلب ثلاثة مسائل إحداها الدين أساس الحياة والثانية توصيف العلاقة بين الدين والسياسة والثالثة الإصلاح العقدي عند الأنبياء والولاة.

المسألة الأولى: علاقة الدين بالحياة والسياسة

أ. **<u>الدّين أساس الحياة</u>**

لم يتمكن المفكرون ولا الفلاسفة من إنكار الدين[1] كلية وأثره في الحياة، فقد كان هناك خط "طويل من المثقفين الفرنسيين المؤمنين بحتمية الدين كظاهرة. فالدين ليس سمة من سمات السلوك الفردي، ولا هو اختيار شخصي، وإنما بُعد أساسي في الحياة الجماعية لا يستقيم المجتمع بدونه. ولكنَّ أولئك المثقفين كانوا لا يقرُّون بوجود الإله لذلك واجهوا إشكالية موت الإله

[1] تَعْرِيفُ الدِّينِ الْمَشْهُورِ بِأَنَّهُ: وضْعٌ إِلَهِيٌّ سَائِقٌ لِذَوِي الْعُقُولِ السَّلِيمَةِ بِاخْتِيَارِهِمْ إِلَى مَا فِيهِ نَجَاحُهُمْ فِي الْحَالِ، وَفَلَاحُهُمْ فِي الْمَآلِ. أَوْ إِلَى سَعَادَةِ الدَّارَيْنِ (تفسير المنار: ٨\٣٥٠)

وما يترتب عليها، وقد واجه هؤلاء المثقفون تلك الإشكالية التي يمكن أن نُطلق عليها إشكالية موت الإله في المجتمعات العلمانية. قال دوستويفسكي: إذا لم يكن الإله موجوداً، فكل شيء يصبح مباحاً. ويمكن أن نعيد صياغة هذه الفكرة على النحو التالي: إذا مات الإله اختفى المطلق المتجاوز للواقع المادي الذي تؤمن به الجماعة، أي اختفت المرجعية ومن ثم لم تَعُد هناك حدود للفرد، وأصبح كل فرد مرجعية ذاته وحاول تحقيق ذاته وصالحه كفرد. ومن ثم تظهر الإشكالية التالية: كيف يمكن التوفيق بين الصالح العام والاتجاهات الفردية في المجتمع؟ كيف نحمي المجتمع من السقوط في الإشكالية الهوبزية: حرب الجميع ضد الجميع؟ هذه هي الإشكالية الأساسية الكامنة في فلسفة المنفعة العلمانية التي تذهب إلى أن مصدر التماسك في المجتمع ومصدر حركته هو سعي كل فرد نحو مصلحته الشخصية لتحقيقها، وأن الفرد حين يحقق مصلحته الشخصية فهو يحقق الصالح العام بشكل تلقائي، وأن التناسق يتم من خلال الصراع بشكل آلي. ولكن كيف يحدث هذا؟ ولماذا لا يستمر الإنسان الفرد في تحقيق مصالحه حتى يدمر نسيج المجتمع ذاته؟ أليست المصلحة الذاتية هي الحقيقة المطلقة (لوجوس) وتحقيقها هو الهدف (تيلوس)، خصوصاً أن دوركهايم أكد أن الإنسان حيوان شره لا تتوقف رغباته عند أية حدود؟ الدين حتمي إذن، ولكن الميتافيزيقا غير مقبولة في عصر العقل المادي والعلم والاستنارة والتفسيرات المادية، فما المخرج إذن؟[1]" "لقد حاول هؤلاء المثقفون الفرنسيون أن يحلوا المشكلة بالتوصل إلى دين جديد إنساني مُخلَّق يتوصل إليه العقل البشري ليحل محل الدين التقليدي الذي يفترض المؤمنون به أنه مُرسَل من السماء. وبدأت هذه المحاولة بعبادة العقل إبّان الثورة الفرنسية، وحاول سان سيمون طرح رؤيته للمسيحية الجديدة، وطرح أوجست كونت رؤيته لديانة الإنسانية، وهو تقليد ليس مقصوراً بأية حال على المثقفين الفرنسيين وإنما يمتد ليشمل كل المحاولات الرامية إلى تأسيس مجتمع علماني صرف يُغيِّب الإله أو يهمشه، فالفلسفة الماركسية تطرح ديانة الطبقة العاملة الجديدة، وتطرح الليبرالية ذاتها ديانة التقدم الدائم والانتصار المستمر للعقل حتى أعلن فوكوياما نهاية التاريخ. ولقد جاء دوركهايم من قبل وحرَّر المطلق من فكرة الإله، وربطها بشيء آخر مادي تاريخي متعيّن قابل للرصد هو المجتمع، وبعد المجتمع يصبح ضمير الفرد هو المعيار وهو الذي يحدد ما ينبغي أن يكون أخلاقا وقيما[2]"، وهكذا تسري العلمانية واللادينية في المجتمعات ويبنى على هذه الأفكار نظما ثم يستورد المسلمون تلك النظم على اعتبار أنَّها عصارة حضارة وثقافة رائدة في العالم.

ب. <u>علاقة الدّين بالسياسة</u>

الدين هو الإسلام ولا عبرة في مبحثنا هذا بما أضافه النَّاس أو حرفوه ولذلك فإن عنوان علاقة الدين بالسياسة يتساوى مع علاقة الإسلام بالسياسة عندما يكون المقصود بالدين الإسلام، أما عندما يكون الحاكم البشري إلها أو مُفوَّض الإله أو لأحد سلطة مطلقة كالملك والأمَّة والشعب والدَّولة، فقد ابتعدنا في النسبة بين الدِّين والإسلام. في هذا العالم المسلم الذي تجتلب فيه الأفكار، وبدأ هذا الاجتلاب منذ عهد ياسا جنكيز خان[3]، تصالحت وتراكبت وتنافرت العلاقة بين الدين والسياسة كالتالي:

---

[1] المسيري. ١٤٣١هـ موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية.. ج٨. ص٢٣٢

[2] المصدر السابق ٢٣٣

[3]" ياسا جنكيزخان: هو القانون الذي وضعه جنكيزخان القائم بدولة التتار في بلاد المشرق، وتضمن الأحكام الخاصة بالجزاء والعقاب، ويشتمل على عقوبات صارمة توقع على المذنبين. وكان هدف جنكيز خان من إصدارها توحيد شعوب الإمبراطورية وإخضاعها جميعا لنظام صارم ووضع حد للحروب بين القبائل" (نهاية الأرب في فنون الأدب:٣٢ / ٣٠١)

"إنَّ العلاقة بين الدين والسياسة تمر بعلاقات متعددة فقد تكون العلاقة بينهما تصالحية تؤدي إلى تحقيق مصالح البشر وإسعادهم في الدنيا وقد تكون العلاقة بينهما استغلالية يستغل الساسة الدين ورجاله من أجل أن يحققوا أطماعهم ومآربهم ومن أجل تخدير الشعوب وقد تكون العلاقة بينهما علاقة تصارع وتقاطع وسأستعرض العلاقات الثلاثة بين الدين والسياسة.

قد تكون العلاقة بين الدين والسياسة علاقة تصالحية توافقية عندما يكون الدين حاكما على الحكام والمحكومين"[١] فلا يستطيع الحاكم الاستبداد والظلم واستغلال الشعوب ونهب ثرواتهم لأنه يعلم بوجود جهة رقابية تراقب وتضبط تصرفاته وأعماله وقراراته وسلوكه ويلتزم المحكومين حدودهم فلا يتعدوها فهم يعرفون مالهم وما عليهم من حقوق وواجبات وبذلك تتحقق المصلحة لهم في دنياهم لأن السياسة في هذا المقام تعني فعل ما هو الأصلح لهم وقد عبر الإمام الغزالي فقال "الدين أس والسلطان حارس وما لا أس له فمهدوم وما لا حارس له فضائع[٢]" من خلال هذه العبارة الموجزة عبر عن العلاقة التي يجب أن تكون بين السياسة والدين، فالسياسة هي التي تحمي الدين بين البشر وتضمن تطبيق قيمه وأحكامه بالعدل بين الناس فلا ظلم ولا نهب ولا استغلال ولا استعباد والدين هو المرجع والأصل للحاكم والمحكومين الذي يجب الرجوع إليه والاحتكام له.وقد شهدنا صورا تطبيقية فريدة عندما كانت العلاقة بين الدين والسياسة علاقة تصالحية تكاملية في عهد الخلافة الراشدة عندما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه " لو عثرت بغلة في العراق لحسبت عمر مسؤولا عنها: لم لم يسوّ لها الطريق [٣]" وعندما طلب الصحابة ترشيح عبد الله بن عمر ليتولى الخلافة بعد عمر قال يكفي من آل الخطاب واحدا، ما الذي منع عمر أن يرشح ابنه للخلافة وما الذي جعل عمر يخاف أن يسأله الله إن عثرت دابة في العراق إنه الدين الذي يضبط أطماع الحاكم ويجعله في موقف المسؤولية والرقابة والمحاسبة في الدنيا والآخرة والأمثلة تكاد لا تحصى عن خلفاء مسلمين اشتهروا بعدلهم وتمسكهم في الدين وكيف انعكس تمسكهم في الإسلام على الحكم والشعب.

العلاقة الثانية هي علاقة استغلال من رجال الساسة للدين وأهله حيث إنهم يستخدمون الدين من أجل تحقيق أطماعهم ومآربهم يطوعون النصوص من أجل شرعنة أفعالهم وتصرفاتهم ويأمرون رجال الدين بإصدار الفتاوى التي تحقق وجودهم وهذه العلاقة الاستغلالية كانت سببا في رفض عدد من الناس الدين لأنهم يرون أن الدين هو أفيون الشعوب ومخدر الجماهير فالحاكم يستخدم الدين من أجل شرعنة الاستبداد والقتل والسرقة وهذا ما جعل بعض العلماء يبتعدون عن السياسة ويستعيذون من ممارستها لأنهم رأوا تلك الصورة المقيتة في استخدام الحكام للعلماء ورجل الدين وكم شهدنا من علماء انحرفوا عند أبواب الحاكم وفي بلاط الملوك فشرعنوا لهم حكم التغلب والقهر والظلم باسم الدين فسبب ثورات كبيرة على الدين وكان سببا رئيسا في المطالبة بفصل الدين عن الدولة والدعوة إلى العلمانية كحل في السياسة.

وأما العلاقة الثالثة هي العلاقة العدائية بين الدين والسياسة وقد نشأت هذه العلاقة بعد الثورة الفرنسية حيث طالب الثوار بإقصاء الدين عن السياسة وإبعادها عن مناحي الحياة وذلك لأنهم شهدوا تزاوج الكنيسة مع الحكام فأنتجت حكما استبداديا شموليا باسم الإله وأنتجت محاربة للعلم وأهله باسم حماية الدين وشهدت على إعدام الكثير بتهمة الهرطقة. وقد سرت هذه العلاقة المتوترة العدائية من المجتمعات الغربية إلى المجتمعات الإسلامية بحجة أن الفصل بين الدين

---

[١] محمد نور حمدان، .12/12/2019 الدين والسياسة تصالح أم تخاصم؟ مدونات. الجزيرة. https://aja.me/4byxp

[٢] أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ). ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م. الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي. لبنان: بيروت. دار الكتب العلمية. ص١٢٨.

[٣] عبد الشافي محمد عبد اللطيف. ١٤٢٨ هـ. السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي. القاهرة: دار السلام. ص٤١٠.

والسياسة هو الحل لتطور المجتمعات وتقدمها وأن الدين هو سبب التخلف والظلم والاستبداد وبقيت هذه العلاقة المتوترة إلى يومنا هذا فالصراع لا يزال قائما في مجتمعاتنا حول تحكيم الشريعة وحول مرجعية الشريعة في الدستور[١]."

المسألة الثانية: الإصلاح العقدي عند الأنبياء والخلفاء:

جاء الأنبياء يدعون إلى الالتزام بالدين الذي لا غنى للإنسان عنه، وسياستهم في ذلك متصالحة مع الدين فهي على العامَّة والخاصَّة في ظاهرهم وباطنهم، ولذلك عمل الأنبياء على إصلاح عقائد الناس ثم عمل الولاة من بعدهم، نبدأ بذكر الإصلاح العقدي عند الأنبياء في مسألة ثم الإصلاح العقدي عند الولاة في مسألة ثانية.

أ. الإصلاح العقدي عند الأنبياء

عمل الأنبياء على إصلاح أقوامهم، فاتخذوا أول مجال للإصلاح هو مجال العقيدة، وهو مجال تعريف الناس بربهم وإلاههم ابتداء من نوح إلى محمد صلى الله عليه وسلم ومع ظهور موضوع الربوبية لمن كان له قلب إلا أن القضية الأهم والأكثر إثارة ودار حولها الصراع بين الأنبياء وأقوامهم هي قضية الألوهية وبيَّن الله ذلك في كتابه إجمالا عن الأنبياء في دعوتهم كما أفرد الكثير منهم بتفصيل عن حمل تلك الرسالة فنجد من حديث القرآن في الإجمال حول أمر الله تعالى الأنبياء بالتبليغ قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾[الأنبياء: ٢٥] وقوله تعالى ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] وبين كذلك عاقبة من يشرك بالله في عبادته أحدا قال تعالى ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ *بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [الزمر ٦٥-٦٦]ا وقال تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾[النساء: ٤٨] وقال تعالى ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[الأنعام:٨٥] وقال تعالى ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢] وكان موقف المشركين التعجب والسب قال تعالى ﴿وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ وَقَالَ الْكَافِرُونَ هَذَا سَاحِرٌ كَذَّابٌ *أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾[ص: ٤ - ٥] ولكن القرآن ظل يؤكد على حقيقة أن الإسلام الذي تتقدمه عقيدة التوحيد هو المقبول عند الله ليس غيره قال تعالى ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾[آل عمران:١٩] وقال تعالى ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]

ومن باب التفصيل ذكر الله عز وجل دعوة الأنبياء لأقوامهم نوح يدعو قومه فيقول ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرَاكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٩-٦١] هود يدعو قومه فيقول ﴿وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرَاكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ الْكَاذِبِينَ قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ [الأعراف ٦٥-٦٨] وهود يدعو عادا قال تعالى ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًاۚ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۖ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ﴾ [هود: ٥٠.] ثمود ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًاۚ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۖ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِۚ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ﴾ [هود ٦١]﴿فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ

[١] محمد نور حمدان، .12/12/2019 الدين والسياسة تصالح أم تخاصم؟ مدونات. الجزيرة. https://aja.me/4byxp

أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ﴾ [الأعراف ٧٩] إبراهيم يدعو قومه فيقول ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ [الممتحنة: ٤] وشعيب عليه السلام يدعو قومه ﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف:٨٥]وقال تعالى ﴿فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ آسَى عَلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ﴾ [الأعراف: ٩٣]. ﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ﴾ [هود:٨٤]. موسى ﴿قَالَ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف ١٤٠]. ﴿يَا فِرْعَوْنُ إِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف ١٠٤]. عيسى عليه السلام يثبت دعوته إلى عبادة الله وتوحيده بقوله ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٧].

ب. الإصلاح العقدي عند الخلفاء

لا شك أن العقيدة في مقدمة ما يحفظ به الدين، والسياسة الشرعية في مجال العقائد لا تعمل كثيرا، لكنها قد توجد في بعض الأماكن بقوة، وسأسوق هنا بعض النماذج التي توجد فيه السياسة الشرعية، وسأجعلها على نوعين:

الأول: ما تسعى السياسة الشرعية لإيجاده وتطبيقه والمحافظة عليه: ومن ذلك:

١-إفراد الله سبحانه وتعالى بالحاكمية والتشريع، فهذا وإن كان منوطا بالعالم إفتاء وبالحاكم إفتاء، إلا أنه عقيدة لا يمكن التنازل عنها، والله جل وعلا يقول: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [يوسف: ٤٠]، يقول صاحب الظلال: هذا التكامل في مدلول الحكم يشير إلى أن الدين لا يستقيم إلا أن تكون الدينونة الإرادية لله في الحكم، كالدينونة القهرية له سبحانه في القدر. فكلاهما من العقيدة وليست الدينونة في القدر القاهر وحدها هي الداخلة في نطاق الاعتقاد، بل الدينونة الإرادية في الشريعة هي كذلك في نطاق الاعتقاد[١]

٢- العمل على تطبيق شرع الله وتحكيمه في الناس، قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، يقول ابن كثير: يقسم تعالى بنفسه الكريمة المقدسة: أنه لا يؤمن أحد حتى يحكم الرسول صلى الله عليه وسلم في جميع الأمور، فما حكم به فهو الحق الذي يجب الانقياد له باطنا وظاهرا[٢]. ويأتي سيد قطب فيزيد الأمر وضوحا فيقول: ومرة أخرى نجدنا أمام شرط الإيمان وحدّ الإسلام. يقرره الله سبحانه بنفسه. ويقسم عليه بذاته. فلا يبقى بعد ذلك قول لقائل في تحديد شرط الإيمان وحد الإسلام، ولا تأويل لمؤول. اللهم إلا مماحكة لا تستحق الاحترام.. وهي أن هذا القول مرهون بزمان، وموقوف على طائفة من الناس! وهذا قول من لا يدرك من الإسلام شيئاً ولا يفقه من التعبير القرآني قليلاً ولا كثيراً. فهذه حقيقة كلية من حقائق الإسلام جاءت في صورة قسم مؤكد مطلقة من كل قيد.. وليس هناك مجال للوهم أو الإيهام بأن تحكيم رسول الله صلى الله عليه وسلم هو تحكيم شخصه. إنما هو تحكيم شريعته ومنهجه. وإلا لم يبق لشريعة الله وسنة رسوله مكان بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وذلك قول أشد المرتدين

[١] سيد قطب. في ظلال القرآن. ج٤. ص١٩٦٨.https://l1nq.com/f8U7v

[٢] ابن كثير. تفسير ابن كثير. ج٢. ص٣٠٦ https://encr.pw/bvsvx

ارتداداً على عهد أبي بكر رضي الله عنه وهو الذي قاتلهم عليه قتال المرتدين: بل قاتلهم على ما هو دونه بكثير. وهو مجرد عدم الطاعة لله ورسوله، في حكم الزكاة وعدم قبول حكم رسول الله فيها، بعد الوفاة[1]

الثاني: ما يكون من ولي الأمر (حاكما) بإصدار القرارات، و(عالما) إفتاء بالمحافظة على العقيدة ونقائها، ومن ذلك:

١- الفاروق يحمي التوحيد بقطع شجرة الرضوان: روى ابن أبي شيبة عَنْ نَافِعٍ، قَالَ بَلَغَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، أَنَّ نَاسًا يَأْتُونَ الشَّجَرَةَ الَّتِي بُويِعَ تَحْتَهَا، قَالَ فَأَمَرَ بِهَا فَقُطِعَتْ[2]"

٢- الفاروق يحمي عقيدة المصريين من تقديم القرابين للنيل :لَمَّا فُتِحَتْ مِصْرُ أَتَى أَهْلُهَا إِلَى عَمْرِو بن العاص حين دخل بؤونة مِنْ أَشْهُرِ الْعَجَمِ، فَقَالُوا لَهُ: أَيُّهَا الأَمِيرُ، إِنَّ لِنِيلِنَا هَذَا سُنَّةً لا يَجْرِي إلا بِهَا. فَقَالَ لَهُمْ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالُوا: إِذَا دَخَلَتْ ثِنْتَا عَشَرَةَ لَيْلَةً مِنْ هَذَا الشَّهْرِ عَمَدْنَا إِلَى جَارِيَةٍ بِكْرٍ بَيْنَ أَبَوَيْهَا، فَأَرْضَيْنَا أَبَاهَا، وَحَمَلْنَا عَلَيْهَا مِنَ الْحُلِيِّ وَالثِّيَابِ أَفْضَلَ مَا يَكُونُ، ثُمَّ أَلْقَيْنَاهَا فِي النِّيلِ. قَالَ لَهُمْ: إِنَّ هَذَا لا يَكُونُ فِي الإِسْلامِ، إن الإسلام يهدم ما كان قبله. فأقاموا بؤونة، وَأَبِيبَ، وَمَسْرَى لا يَجْرِي قَلِيلا وَلا كَثِيرًا، حتى هموا بالجلاء عنها، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِذَلِكَ، فَكَتَبَ إليه عمر: «إنك قد أَصَبْتَ، لأَنَّ الإِسْلامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ» وَكَتَبَ بِطَاقَةً دَاخِلَ كِتَابِهِ، وَكَتَبَ إِلَى عَمْرٍو: «إِنِّي قَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ بِبَطَاقَةٍ دَاخِلِ كِتَابِي، فَأَلْقِهَا فِي النِّيلِ» فَلَمَّا قَدِمَ كِتَابُ عُمَرَ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَخَذَ الْبِطَاقَةَ، فَإِذَا فِيهَا: «مِنْ عَبْدِ اللَّهِ أمير الْمُؤْمِنِينَ إِلَى نِيلِ مِصْرَ، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنْ كُنْتَ تَجْرِي مِنْ قِبَلِكَ فَلا تَجْرِ، وَإِنْ كَانَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ هُوَ الَّذِي يُجْرِيكَ فَنَسْأَلُ اللَّهَ الْوَاحِدَ الْقَهَّارَ أَنْ يُجْرِيكَ» فَأَلْقَى الْبِطَاقَةَ فِي النِّيلِ قَبْلَ يَوْمِ الصَّلِيبِ بِيَوْمٍ وَقَدْ تَهَيَّأَ أَهْلُ مِصْرَ لِلْجَلاءِ وَالْخُرُوجِ، لأَنَّهُ لا تَقُومُ مَصْلَحَتُهُمْ فِيهَا إلا بِالنِّيلِ. فَلَمَّا أَلْقَى الْبِطَاقَةَ أَصْبَحُوا يَوْمَ الصَّلِيبِ وَقَدْ أَجْرَاهُ اللَّهُ سِتَّةَ عَشَرَ ذِرَاعًا فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَطَعَ اللَّهُ تِلْكَ السُّنَّةَ السُّوءَ عَنْ أَهْلِ مِصْرَ إِلَى الْيَوْمِ.[3]"وفي سند القصة كلام؛ لكنه يستأنس بها.

٣- الفاروق يخفي قبرا وينهى عن الصلاة في موضع: يقول ابن تيمية: وَلَمَّا ظَهَرَ قَبْرُ دَانْيَالَ بتستر كَتَبَ فِيهِ أَبُو مُوسَى إلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَتَبَ إلَيْهِ عُمَرُ إذَا كَانَ بِالنَّهَارِ فَاحْفِرْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ قَبْرًا ثُمَّ ادْفِنْهُ بِاللَّيْلِ فِي وَاحِدٍ مِنْهَا وَعَفِّرْ قَبْرَهُ لِئَلَّا يَفْتَتِنَ بِهِ النَّاسُ[4]"، وقال أيضا: ثَبَتَ الْإِسْنَادُ الصَّحِيحُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ فِي السَّفَرِ فَرَآهُمْ يَنْتَابُونَ مَكَانًا يُصَلُّونَ فِيهِ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: مَكَانٌ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَتُرِيدُونَ أَنْ تَتَّخِذُوا آثَارَ أَنْبِيَائِكُمْ مَسَاجِدَ إنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا مَنْ أَدْرَكَتْهُ فِيهِ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ فِيهِ وَإِلَّا فَلْيَمْضِ[5].

٤- علي بن أبي طالب يمحو آثار الجاهلية: روى مسلم في صحيحه عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ "أَنْ لَا تَدَعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ[6]"

---

[1] في ظلال القرآن.(2/ 696)

[2] أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي (ت ٢٣٥ هـ). ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار. لبنان: دار التاج. ج٢.ص١٥٠

[3] جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ). ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك. بيروت: دار الكتب العلمية. ج٤. ص٢٩٤.

[4] شيخ الإسلام أحمد بن تيمية. ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م. مجموع الفتاوى. السعودية: المدينة المنورة. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف. ج١٥. ص١٥٤.

[5] شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م. مجموع الفتاوى. السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف. ج١٠. ص٤١٠

[6] المسند المستخرج على صحيح مسلم لأبي نعيم. ج٣. ص٤٨

٥- الخلفاء يحاربون أصحاب العقائد الباطلة: وقد برز عدد من الأمراء في الحفاظ على العقيدة ومحاربة المبتدعين، ومنهم عمر بن عبد العزيز وهشام بن عبد الملك، ولما ظهرت القدرية، وبزغ نجم غيلان الدمشقي، دعاه عمر بن عبد العزيز فقال: يا غيلان؛ بلغني أنك تتكلم في القدر. فقال: يا أمير المؤمنين إنهم يكذبون عليّ؟ فقال يا غيلان اقرأ أول ((يس)) فقرأ حتى قوله: ﴿ وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [يس:١- ١٠] فقال غيلان: يا أمير المؤمنين، والله لكأني لم أقرأها قط قبل اليوم، أشهدك يا أمير المؤمنين أني تائب مما كنت أقول. فقال عمر: اللهم إن كان صادقاً فثبته وإن كان كاذباً فاجعله آية للمؤمنين[١]". وفي هذا المضمار لا يغفل التاريخ عن دور كل من نور الدين محمود وصلاح الدين الأيوبي في العودة بمصر إلى المعسكر السني بعد أن اختطفتها الدولة العبيدية طيلة ثلاثة قرون تحاول طمس عقيدتها السنية بعقيدة عبيدية شيعية[٢]."

المطلب الثاني: الحاكمية بين التعريف والتكييف

في هذا المطلب نتناول ثلاثة مسائل هم تعريف الحاكمية من حيث اللغة والاصطلاح، ثُمَّ نناقش تكييف الحاكمية في النظام السياسي الإسلامي خاصَّة وفق نظرية المودودي للحاكمية، وفي المسألة الثالثة نُورد اعتراضا مع الرد عليه.

المسألة الأولى: تعريف الحاكمية لغة واصطلاحا

أ. <u>الحاكمية لغة:</u>

الحاكمية مصدر صناعي يؤدي نفس المعنى الذي يؤديه المصدر القياسي "الحكم"، وكلاهما جذره اللغوي: "ح. ك. م" الحاء والكاف والميم، الا ان هناك من يفرق بين الحاكمية والحكم من جهة أن الحكم اسم للحدث من حيث هو، والحاكمية اسم له مع ملاحظة ذات تتصف به[٣]. والحكم يأتي بمعان منها القضاء والمنع والرد والرجوع والفصل والحكمة

١- القضاء: فالحُكْمُ: مَصْدَرُ قَوْلِكَ حَكَمَ بَيْنَهُمْ يَحْكُمُ أَيْ قَضَى، وحَكَمَ لَهُ وَحَكَمَ عَلَيْهِ. الأَزهري: الحُكْمُ الْقَضَاءُ بِالْعَدْلِ[٤]

٢- المنع: ورد في المصباح المنير "الْحُكْمُ الْقَضَاءُ وَأَصْلُهُ الْمَنْعُ يُقَالُ حَكَمْتُ عَلَيْهِ بِكَذَا إذَا مَنَعْته مِنْ خِلَافِهِ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ ذَلِكَ وَحَكَمْتُ بَيْنَ الْقَوْمِ فَصَلْتُ بَيْنَهُمْ فَأَنَا حَاكِمٌ وَحَكَمٌ بِفَتْحَتَيْنِ وَالْجَمْعُ حُكَّامٌ[٥]"

٣- الرد والرجوع: "تقول حكم فلان عن الأمر والشيء أي رجع، وأحكمته أنا أي رجعته، وأحكمه هو عنه رجعه[٦]."

---

[١] أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن بَطَّة العكبري الحنبلي (ت ٣٨٧ ه).١٤١٨هـ الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة. الرياض: دار الراية للنشر والتوزيع. ج٤. ص٢٣٥

[٢] أكرم كساب. الثلاثاء ١٢ صفر ١٤٣٧ - ٢٤ نوفمبر ٢٠١٥. السياسة الشرعية في باب العقائد. فقه الدعوة. المقالات. رابطة العلماء السوريين. https://islamsyria.com/site/show_articles/7477

[٣] عبد الحميد عمر. ٢٠٠٤. الحاكمية في المنظور القرآني. جامعة النجاح الوطنية. كلية الدراسات العليا. ص٧

[٤] محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١ه).١٤١٤. لسان العرب. بيروت: دار صادر ج١٢. ص١٤١.

[٥] أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت نحو ٧٧٠ ه). ١٤٣١هـ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. بيروت: المكتبة العلمية. ج١. ص١٤٥.

[٦] محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١ه). ١٤١٤ هـ لسان العرب. بيروت. دار صادر. ج١٢. ص١٤٤

٤- الفصل: يُقال "حَكَمْتُ بَيْنَ الْقَوْمِ فَصَلْتُ بَيْنَهُمْ[١]" وتُعرَفُ "المحاكمة بالمخاصمة إلى الحاكم[٢]، واحتكموا إلى الحاكم وتحاكموا بمعنى واحد.

٥- الإتقان: يُقالُ "الإحكام الإتقان[٣]"، وأحكم الأمر أتقنه، وكل شيء وثقت صنعته فقد أحكمته، ويقال للرجل إذا كان حكيما قد أحكمته التجارب. والحكيم: المتقن للأمور[4].

٦- الحِكمة: (بالكسر) العدل والعلم والحلم، والنبوة، والقرآن، والإنجيل. والحكمة بمعنى الحكم وهو العلم والفقه والقضاء بالعدل، وهي العلم بحقائق الأشياء على ما هي عليه والعمل بمقتضاها، وضبط النفس والطبع عن هيجان الغضب، وتطلق الحكمة على طاعة الله، والفقه في الدين والعمل به والفهم والخشية والورع والإصابة والتفكر في أمر الله واتباعه.[٥]"

بهذا يتضح أنَّ الحاكمية تتناول ما يحمله لفظ الحكم من معانٍ كالقضاء والمنع والفصل والإتقان، مضيفا إليه من يقوم بالحكم وهو الحاكم الذي إمَّا أن يكون مطلق السلطات وتُسمَّى جهة السيادة أو مُقيَّد السلطات وهو كل من يقوم بالعمل السياسي.

ب. الحاكمية في الاصطلاح:

في التعريف الاصطلاحي، نُورد بعض التعريفات خاصة لمن اهتم بقضية الحاكمية وصارت لهم سمة يعرفون بها كأبي الأعلى المودودي وسيد قطب رحمهما الله تعالى.

أ. الحاكمية عند المودودي – رحمه الله –

يُعدُّ المودودي رحمه الله من أشهر علماء المسلمين في الباكستان، وهو أول من أطلق لفظة الحاكمية في العصر الحديث، قال المودودي: "تطلق هذه الكلمة على السلطة العليا والسلطة المطلقة، على حسب ما يصطلح عليه اليوم في علم السياسة[6]" "والسلطة المطلقة في عالم السياسة يسمونها السيادة حيث ما يمثل المرجعية وما يُعتبر فوق القانون والمراجعة والمحاسبة.[٧]" ويضيف المودودي: إن القانون يسن بإرادة صاحب الحاكمية ويجب على الفرد طاعته واما صاحب الحاكمية، فما هناك من قانون يقيده ويوجب عليه الطاعة لأحد، فهو القادر المطلق في ذاته، ولا يجوز سؤاله فيما أصدر[٨]" ..... وبعد أن شرح تعريف الحاكمية استنادا إلى رأي علماء القانون بين رحمه الله أن الحاكمية لا تليق ولا تحق إلا لله القدير العليم: إنه لا يحل لاحد غير الله أن ينفذ حكمه في عباد الله، أنه ليس هذا الحق إلا لله وحده خالقهم: (إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ

---

[١] أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت نحو ٧٧٠ هـ). ١٤٣١هـ. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. بيروت: المكتبة العلمية. ج١. ص١٤٥.

[٢] أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ). ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. بيروت: دار العلم للملايين. ج٥. ص١٩٠٢.

[٣] محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١هـ). ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م. أصول في التفسير. المكتبة الإسلامية. ص٤٠

[4] الحاكمية في الفكر الإسلامي. حسن لحساسنة. ١٤٢٨هـ. قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. كتاب الأمّة. العدد ١١٨. ص٣٤

[٥] الحاكمية في الفكر الإسلامي. ص٣٢-٣٤

[6] المودودي، أبو الأعلى سيد أحمد حسن. تدوين الدستور الإسلامي، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠م، ص ١٨.

[٧] الحاكمية في الفكر الإسلامي. ص١٥٠

[٨] تدوين الدستور الإسلامي ص١٩

أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ) [الأعراف:٥٤] ، وهذا شيء لا يمكن أن يرفضه كل من يؤمن بالله ويعترف له بالخلق[١]".

ب. الحاكمية عند قطب

الحاكمية عند الشهيد سيد قطب رحمه الله -: تعني "إفراد الله وحده بالحكم والتشريع والقوامة والسلطان واستمداد كل التشريعات والمناهج والنظم والقيم والتقاليد والموازين من الله وحده وتطبيق شريعته على كافة مناهج الحياة"[٢]. "ليس لأحد من خلق الله أن يشرع غير ما شرع الله وأذن به كائناً من كان والله وحده هو الذي يشرع لعباده، بما أنه سبحانه هو مبدع هذا الكون ومديره بالنواميس الكلية الكبرى التي اختارها الله له[٣]". وقد بيَّن هذا المضمون أيضا عند تفسيره لقوله تعالى: (إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ إِنِّى رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِى سَٰجِدِينَ) [يوسف:٤٠] قال : إنَّ الحكم لا يكون الا لله فهو مقصور عليه سبحانه بحكم الوهيته إذ الحاكمية من اخص خصائص الألوهية، من ادعى الحق فيها فقد نازع الله سبحانه وتعالى أولى خصائص ألُوهيته.... وادعاء هذا الحق لا يكون بصورة واحدة هي التي تخرج المدعي من دائرة الدين القيم وتجعله منازعا لله في أولى خصائص الوهيته - سبحانه فليس من المفروض أن يقول: (وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرِى فَأَوْقِدْ لِى يَٰهَٰمَٰنُ عَلَى ٱلطِّينِ فَٱجْعَل لِّى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَطَّلِعُ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّى لَأَظُنُّهُۥ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ) [القصص:٣٨] أو يقول: (فَقَالَ أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ) [النازعات:٢٤] كما قالها فرعون، ولكنه يدعي هذا الحق وينازع الله فيه بمجرد أن ينحي شريعة الله عن الحاكمية ويستمد القوانين من مصدر آخر، وبمجرد أن يقرر أن الجهة التي تملك الحاكمية، أي التي تكون مصدرا للسلطات جهة غير الله سبحانه وتعالى[٤]"

ج. محمد أحمد جمال:

قال عن الحاكمية: وعلى الحاكم المسلم أن يدرك في يقين كامل أنَّه ليس مالكا للدولة الاسلامية التي يديرها وإنما هي مملكة الله، وهو وكيله عليها يتصرف في تدبيرها وسياستها وفقا لأوامر الله ونواهيه، غير متعد للحدود والمعالم التي رسمها له مبتغيا في حاكميته مرضاة المالك الأصيل[٥]

د. محمد عبد القادر أبو فارس:

في كتابه (النظام السياسي في الإسلام) وذلك بعد أن ساق باقة من الآيات القرآنية التي توجب الحاكمية لله قال: (مما تقدم يتضح لنا أن الحاكمية لا تكون إلا لله، وهي من أولى خصائص الألوهية، وقد انفرد بها الله سبحانه وتعالى وليس لاحد من البشر أن يدعيها، فالمشرع هو الله، والمحلل هو الله، والمحرم هو الله، فما أحله الله فهو الحلال وما حرمه فهو الحرام[٦].

هـ. عمر عبيد حسنة:

---

[١] المودودي. تدوين الدستور الإسلامي، ص ٢١

[٢] الخالدي. في ظلال القرآن في الميزان. الأردن: دار عمّار. ص١٧٣

[٣] سيد قطب. في ظلال القرآن الكريم. ج ٥، ص ٣١٥٢

[٤] سيد قطب. في ظلال القرآن الكريم. ج٤. ص١٩٩٠

[٥] جمال، أحمد محمد. على مائدة القرآن دين ودولة، ط٢، بيروت: دار الكتاب اللبنائي، ١٣٩٣هـ، ص ٢٠٣.

[٦] المرجع السابق ص٢١

الحاكمية لله هي الالتزام بقيمه في الحكم والتعامل والسلوك وممارسة الأنشطة الحياتية، السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وهي لا تعني بحال تعطيل وإلغاء إرادة الإنسان واختياره، فهي ليست قدرية معطلة وإنما هي قيمة محركة فاعلة للإنسان، الذي أناط به الله الاجتهاد وإصدار الاحكام وحكم عليه أن يحكم.. فالإنسان، مصدر الاجتهاد والاشتراع، قد يحكم فيصيب فيضاعف أجره، وقد يجتهد فيخطئ فيقصر أجره، لكنه مأجور على النية والفعل والحركة وبذل الجهد، شريطة أن تكون المشروعية العليا والقيم العليا التي تنطلق فيها سائر الأنشطة وأوعية الحركة هي الحاكمية الإلهية، بمعانيها المتعددة وأصلها الجامع[١].

مما سبق يتضح أنَّ الحاكمية ابتداء لله تعالى وحده على جميع الخلق وهذه الحاكمية بيَّنها الله تعالى في شرعه، وكلَّف عباده الالتزام بها، وإدارة حياتهم وفقا لها. وبهذا فالحاكمية لله سياسيا وقانونيا أو كونيا وتشريعيا والحكم للناس وفقا لما شرع الله، فلا سلطة مطلقة إلا سلطة الله وسلطة شرعه على عباده.

المسألة الثانية: تكييف الحاكمية في النظام السياسي الإسلامي

نقصد بتكييف الحاكمية في النظام السياسي الإسلامي هو بيان موقعها في النظام السياسي الإسلامي ومدى ارتباطها بجزئيات النظام السياسي الإسلامي وماذا يحدث للنظام عندما يفقد الحاكمية. وعند النظر في موقع الحاكمية من النظام السياسي الإسلامي، نجدها في قمة النظام بمثابة الرأس من الجسد، وعند النظر إلى مدى ارتباطها بجزئيات النظام، نجدها كالروح تسري في جزئيات النظام، وعند النظر إلى حالة فقدانها، نجد موت النظام.

أ. <u>الحاكمية قمَّة النظام السياسي الإسلامي</u>

نقصد بذلك أنَّه عند اعتبار النظام السياسي جسدا، فإنَّ الحاكمية منه تقع موقع الرأس من الجسد. وذلك لأنَّ الحاكمية

١- تمثل الحاكمية الجانب التصوري في النظام السياسي، والجانب التصوري أصل والجانب العملي فرع عنه. نرى مثلا العقيدة السياسية لحزب أو المذهب السياسي له، لا يمكن لأعضاء الحزب أو أعمال الحزب أن تتجاوز تلك العقيدة، بل لابد أن تعمل وفقها وبمقتضاها، والعقيدة الإسلامية أصل والعمل فرع عنها ومرتبط بها، وفي غالب القرآن يسبق الإيمان العمل الصالح. يعود أصل الحاكمية عند المودودي إلى وحدانية الله تبارك وتعالى وأنّه الحاكم الواحد الأحد، وما بعد ذلك من بنية اجتماعية سياسية إنما قيامها على هذا الأساس فيقول " الأساس الذي يقوم عليه بناؤها - الدولة الإسلامية - هو تصور مفهوم حاكمية الله الواحد الأحد، وأن نظريتها الأساسية أن الأرض كلها لله وهو ربها، والمتصرف في شؤونها، فالأمر والتشريع كله مختص بالله وحده، وليس لفرد أو أسرة أو طبقة أو شعب، بل ولا للنوع البشري كافة شيء من سلطة الأمر والتشريع، فلا مجال في حظيرة الإسلام ودائرة نفوذه إلا لدولة يقوم فيها المرء بوظيفته خليفة لله تباركت أسماؤه[٢]" ويوضح الأمر بقوله أنَّ "الأساس الذي ارتكزت عليه دعامة النظرية السياسية في الإسلام أن تنزع جميع سلطات الأمر والتشريع من أيدي البشر منفردين ومجتمعين ولا يؤذن لأحد منهم أن ينفذ أمره في بشر مثله فيطيعوه أو ليسن قانونا لهم فينقادوا له ويتبعوه، فإن ذلك أمر مختص بالله وحده لا يشاركه فيه أحد غيره[٣]" وهذا القول يناقض الفكر السياسي الغربي الذي يجعل السيادة التي تمثل الحاكمية والمرجعية في الفكر الغربي بيد البشر وتنتقل من البابا إلى الملك إلى الأمة إلى الشعب إلى الدولة إلى النظام الدولي. ولقد

---

[١] الحاكمية في الفكر الإسلامي. المقدمة

[٢] المودودي، منهاج الانقلاب الإسلامي، بيروت مؤسسة الرسالة، د. ت ص٧٧-٧٨

[٣] المودودي، سيد ابو الأعلى. ١٩٠٣-١٩٧٩. نظرية الإسلام السياسية. القاهرة: لجنة الشباب المسلم. ص٣١.

عبَّر المودودي عن صاحب الحاكمية بقوله " أما صاحب الحاكمية نفسه، فما هناك من قانون يقيده، ويوجب عليه الطاعة لأحد، فهو القادر المطلق في ذاته، ولا يجوز سؤاله فيما أصدر من أحكام عن الخير أو الشر ولا عن الصواب أو الخطأ، فكل ما يفعله هو الخير ولا يحل لأحد ممن يطيعه أن يعده من الشر ويرفضه، وكل ما يفعله هو الصواب ولا يحل لأحد ممن يتبعه أن يرى فيه شيئا من الخطأ، فلا بد أن يعترف له الجميع بكونه سبوحا قدوسا منزها عن الخطأ، بصرف النظر عما إذا كان كذلك أم لم يكن[١]" تلك صفات صاحب الحاكمية أو صاحب السيادة ولا يرى مسلم أنَّ تلك الصفات تنطبق على بشر، بل إنَّها لا تنطبق إلا على الله عز وجل. ومن "وضعوا نصب أعينهم هذا التصور الواضح للحاكمية، ثم حاولوا ليجدوا في الدائرة الإنسانية كلها مصداقا حقيقيا لهذا التصور أعياهم البحث وحاروا في أمرها ولم يجدوا إلا اسما لا وجود لمسماه، أو رؤية لا يمكن تحقيقها[٢]" كما "لا يمكن أن يكون للإنسان من الكفاءة ومؤهلات الحكم ما يجعل له صلاحيات غير محدودة للحكم على الأفراد، ولا يكون لأحد من حق بإزالته ويسلم له الجميع بالنزاهة في أقواله وأعماله[٣]"

٢- تحدد الحاكمية جهة السيادة في النظام السياسي الإسلامي وهي لله سبحانه وتعالى وحده وهذا التحديد واقع ومستمر وثابت مع كل نظام حكم (الجانب العملي من النظام السياسي) يأتي ويتغير على مدار أربعة عشر قرن من الزمان. ظلَّ النظام السياسي الإسلامي تبرز فيه العقيدة الإسلامية محددة جهة الحاكمية (السيادة) وهو الله سبحانه وتعالى، وأنَّ ما يصدر عنه هو شريعته ممثلة في الكتاب والسنة، وممثل هذا الشرع والقائم به على الأرض هم كل من ءامن بالله يتقدمهم الأنبياء الذين يختارهم الله ثُمَّ العلماء حسب اجتهادهم والخلفاء وأهل الحل والعقد حسب قبول الأمَّة لهم. وإن كان الخلفاء وأهل الحل والعقد يمثلون السلطة التنفيذية فإن علماء الأمَّة يمثلون السلطة التشريعية، وبالطبع يمثل القضاة السلطة القضائية.

بالنظر إلى الحاكمية وكونها كلمة لم ترد بنصها في كتاب الله وسنَّة رسوله مع الاعتراف الكامل بثبوت أصلها وهو أنَّ الحكم لله تعالى وحده، وما دام لفظ الحاكمية لم يرد بنصه، فيمكن التعامل معه باعتبار احتماله لمعان متعددة، فإطلاق الحاكمية يتطلب سؤالا، حاكمية من؟ ولقد ركز علماء الإسلام على حاكمية الله عز وجل حيث جعلوا باب الأحكام الشرعية أصلا متينا في أصول الفقه، بل هو الثمرة المرجوة من أصول الفقه حيث يحتوي أقساما منها: الحاكم وهو من صدر عنه الحكم. والحكم وهو ما صدر من الحاكم دالا على إرادته في فعل المكلف. والمحكوم فيه وهو فعل المكلف الذي تعلق الحكم به. والمحكوم عليه وهو المكلف الذي تعلق الحكم بفعله[٤]. لا يتسع البحث لذكر الأدلة على ذلك، ولكنها موفورة وزائدة. ولمَّا شرفنا الله تعالى بأن خلقنا بيديه وأسجد لنا ملائكته وجعلنا خلفاء له في الأرض وزاد في شرفنا بأن جعل الحاكمية له علينا ورفع قدرنا بأن يحكم بيننا في الدنيا والآخرة، وحتى يتضح حكم الله، أنزل كتبه (حاكمية شرعية) وأرسل رسله، وبعد النبي محمد صلى الله عليه وسلم صارت الأحكام واضحة جلية حيث المنصوص منه القابل للتنفيذ ومع النوازل يُعمِلُ الفقيه عقله (حاكمية عقلية) في النصوص فيستنبط الأحكام المناسبة بما لا يخالف شرع الله. وبعد ذلك لم يمنعنا من أن نتحاكم فيما بيننا فجعل لبعضِنا الحكم على بعض، وهذا من الحاكمية العقلية أو الإنسانية. وورد ما يدل على ذلك في الكتاب والسُّنَّة أيضا ولا يتسع البحث أيضا لذكر ذلك. وهذا التحاكم فيما بيننا يحتوي أيضا قدرا من الحاكمية، ولكنها حاكمية مقيدة بالحاكمية الشرعية التي هي وحي الله

---

[١] تدوين الدستور الإسلامي ص٢٥٢

[٢] تدوين الدستور الإسلامي ص٢٥٣

[٣] نفس المصدر ٢٥٥

[٤] نداء الإيمان. كتاب علم أصول الفقه. القسم الثاني في الأحكام الشرعية. ص١٤.

وأحكامه لذلك "فالحاكمية قد يراد بها حاكمية الله (الحاكمية الإلهية)، وقد يراد بها حاكمية الوحي (الحاكمية الشرعية)، وقد يراد بها حاكمية العقل (الحاكمية الإنسانية)[١]." ولذلك لا يمنع الإسلام من أن يحكم حاكم في أُمور النَّاس بشرط أن يحكم بشرع الله أو وفقا لشرع الله، ولا يمنع الإسلام من أن تكون للأُمَّة سلطان في اختيار حاكمها وتسيير أمرها ما دامت منضبطة بشرع الله تعالى. ولا ينبغي إدخال مجال حاكمية في أُخرى فلا نُدخل الحاكم الإنسان في الحاكمية الإلهية بأن يكون الحاكم إلها أو مُفوَّض الإله أو حتى مطلق السلطات بأن يصير مستبدا. كما أنَّ حاكمية الوحي أو الحاكمية الشرعية تنفرد فيها الشريعة الإسلامية بثباتها ومرونتها مما يجعلها صالحة لكل زمان ومكان، في حين أنَّ القانون الروماني كثيرا ما تغير على مرِّ العصور متأثرا بالانحراف الذي حدث في العهد المسيحي حيث تأليه الحاكم وتفويضه.

ب. <u>الحاكمية روح النظام السياسي الإسلامي:</u>

والحاكمية روح النظام السياسي الإسلامي حيث تمثل المرجعية في النظام السياسي الإسلامي فلا يمكن للأفراد أو الأعمال إلا أن تسير وفقها وفي رحابها، فالأفراد والأعمال بالنسبة إلى الحاكمية كالدستور بالنسبة لجهة السيادة، والقانون بالنسبة إلى الدستور. وبالنظر في النظم السياسية، نجد انَّ لكل نظام سياسي جهة سيادية، تتغير تلك الجهات حسب من له السطوة والقوة فنجدها تارة في يد البابوات، ثُمَّ الملوك، ثم الأمَّة فالشعب، ثُمَّ الدولة فالنظام الدولي. تلك الجهات صاحبة السيادة هي التي تدير ما تحتها وتأمر فلا يُردُّ أمرها، حتى وإن أمرت أو اقترحت أو شرعت ما يخالف الأعراف السابقة وأمهات الفضائل، بل وما اجتمعت الشرائع على عدم قبوله. سبق تقسيم الحاكمية إلى إلهية وشرعية وعقلية[٢] وتلك التقسيمات بتفريعاتها وما ينشأ عنها من أعمال لا تتخطى مكانة وحاكمية الحاكم الأعلى وهو الله سبحانه وتعالى. وقد قَسَّم المودودي الحاكمية إلى سياسية وقانونية والسياسية متعلقة بالشأن العام حيث لا حكم مطلقا إلا لله يعني أن الله هو الحاكم المطلق، وله وحده السلطة العليا المطلقة، يحكم ما يريد وليس للعباد حق المساءلة والنقاش في أحكامه.. فما حرمه الله فهو حرام لا لشيء إلا لأنه تعالى حرمه، وما أحله ليس لتحليله سبب آخر سوى أن مالك كل شيء قد سمح لعباده باستخدامه أو فعله[٣] فالله ليس مجرد خالق فقط، بل هو حاكم كذلك وآمر، فهو قد خلق الخلق ولم يهب أحدا حق تنفيذ حكمه فيهم، ولم يخلق الناس كلهم أو بعضهم في حرية واستقلال ذاتي فيفعلون ما يريدون، وإنما تدبير أمر الكون الفعلي بيد الله وحده.[4] ويقول: "إن لفظ ملك المستعمل في هذه الآية (ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا) [الفرقان:٢] يطلق في اللغة العربية على الملكية والسلطة العليا والحاكمية ، ومعنى هذا أن الله تعالى وحده حاكم الكون المطلق، وليس لأي فرد قيد ذرة من سلطات الحكم.[5] "فالمودودي جعل الحاكمية السياسية أمرا يترتب على من يحمل الحاكمية القانونية، فالسلطة المهيمنة التي لها صلاحيات مطلقة، لا تحد بقيد وشرط هي التي تستحق حمل الحاكمية، والتي تضايق بصلاحيات قانون أعلى منها، ولا ترقى إلى تغييره لا يمكن أن تكون حاملة لها. ولا تنحصر هذه المعاني إلا في الألوهية ولهذا استحقت[٦] وينتهي

---

[١] الحاكمية في الفكر الإسلامي. ص١٩٤

[٢] نفس المصدر

[٣] الحكومة الإسلامية ٧٨

[4] الحكومة الإسلامية ٧٨

[5] الحكومة الإسلامية ٧٣

[٦] الحاكمية في الفكر الإسلامي ص١٥٥

المودودي إلى حصر معاني الحاكمية القانونية في الأحكام ممثلا في الإسلام، وفي الإذعان ممثلا في الإيمان[1] فالأحكام التي تضمنها الإسلام، والشرائع التي جاء بها في شتى شئون الحياة، تمثل قوانين أصدرها الله تعالى بمقتضى حاكميته. "بل يجعل المودودي من الحاكمية، بعد صياغتها، شبكة تؤثر في كل محور، وتتعدى إلى كل مجال، فإذا كان الحديث عن مفاهيم عقدية كان حديث المودودي عن الحاكمية الخالصة لله وحده، الذي له علاقة بالإيمان والتوحيد، وإذا كان الحديث عن الجانب السياسي والقانوني، انتقل المودودي إلى الحديث عن الحاكمية السياسية والحاكمية القانونية ، ونورد هنا نصا للمودودي يبين فيه معنى الحاكمية باعتباره مفهوما توحيديا وسياسيا وقانونيا وتشريعيا في نفس الوقت[2]"، حيث يقول :"ينبغي علينا لكي نفهم نطاق التشريع الإنساني ومنزلة الاجتهاد في الإسلام أن ننبه لأمرين: الأول أن الحاكمية في الإسلام خالصة لله وحده، فالقرآن يشرح عقيدة التوحيد شرحا بين أن الله وحده لا شريك له، ليس بالمعنى الديني فحسب بل بالمعنى السياسي والقانوني كذلك، فهو الحاكم والمطاع وصاحب الأمر والنهي، والمشرع الذي لا شريك له. يوضح القرآن توضيحا تاما حاكمية الله القانونية ويقدمها جنبا إلى جنب مع عقيدة معبوديته الدينية، ويؤكد على أن هاتين الصفتين هما المقتضيات اللازمة لألوهيته تعالى، وأن كلا منهما لا تنفصم عن الأخرى، وإنكار إحداهما يستلزم بالضرورة إنكار ألوهية الله، ولم يدع القرآن مجالا يظن منه احتمال فهم القانون الإلهي على أنه قانون الفطرة، بل على العكس أقام دعوته على أساس حتمية تسليم الإنسان بقانون الله الشرعي في حياته الأخلاقية والمجتمعية، وهو القانون الذي بعثه الله على يد الأنبياء، وقد سعى قبول هذا القانون الشرعي والتخلي أمامه عن الحرية الشخصية إسلاما، ورفض في عبارات وألفاظ واضحة حق الإنسان في أن يفصل برأيه في الأمور التي أصدر الله ورسوله فيها حكما وفصلا. والأمر الثاني الذي تساوى وتوحيد الله في الإسلام هو أن محمدا صلى الله عليه وسلم آخر الأنبياء.

ج. فقدان الحاكمية موت للنظام السياسي الإسلامي

إذا مثلت الحاكمية قمة النظام السياسي الإسلامي حيث إنَّها الجانب التصوري الذي يقوم عليه كل جانب عملي سلوكي مصلحي في النظام السياسي، والحاكمية كذلك تحدد جهة السيادة كما يطلق عليها في السياسة الوضعية، إذن الحاكمية بالنسبة للنظام السياسي من الأهمية بمكان كأنَّها روح النظام السياسي وذلك لتمثيلها المرجعية لكل جزئيات النظام السياسي حيث لا تمر شاردة ولا واردة إلا بغطاء شرعي من كتاب أو سنَّة أو اجتهاد العلماء. بناء على ذلك عندما يفقد النظام السياسي رأسه ويفقد روحه، فماذا بقي من حياة للنظام السياسي؟ ولذلك لا يُستغرَب من يصف النظام القائم على غير حاكمية الله تعالى وشرعه أن يوصم بالكفر أو الجاهلية وذلك لأنَّه لابد له من صفة تخرجه عن دائرة تشبهه بالنظام الإسلامي حيث لهذا النظام مرجعية بشرية تخصه وله قوانينه التي ينتجها فأين هذا من النظام الإسلامي المحدد المرجعية (السيادة) والقانون (الشريعة)، لذلك لمَّا كانت الحاكمية عند المودودي مفهوما توحيديا حيث قال "أول أساس من أسس الدين هو الإيمان بحاكمية الله، فهو مالك السموات والأرضين، وكل ما فيهما ملك له وحده، وهذا تأسيسا على قوله تعالى(لِّلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَإِن تُبۡدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ يُحَاسِبۡكُم بِهِ ٱللَّهُۖ فَيَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ) [البقرة:٢٨٤] ولذلك أوجب" المودودي حصر معاني الحاكمية القانونية في مبدأ الألوهية، واعتبر الجحود لها والخروج عنها كفرا صريحا لأنه خروج عن أحكام الإسلام، ومروق عن مقتضى الإيمان. وبناء على ذلك فإن مفهوم الحاكمية القانونية عند المودودي قائم على مبدأين

[1] تدوين الدستور ٢٥٦-٢٥٧

[2] الحاكمية في الفكر الإسلامي. ص١٦٤-١٦٥

أساسيين هما: الإسلام، والإيمان. فالإسلام يمثل القوانين والتشريعات، والإيمان يمثل الإذعان لتلك القوانين، ورفض القوانين معناه الخروج عنها، والخروج عن الإسلام والإيمان، ولهذا اقتضى معنى الكفر الصريح عند المودودي. ويجعل المودودي الكفر الصريح معنى مقابلا للحاكمية القانونية بدليل قوله تعالى (إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ) [المائدة:٤٤]فالمودودي قد وظف الحاكمية في تحديد موقفه من جملة من المفاهيم والأحكام، حيث وصف الحضارة الغربية والأنظمة العربية والإسلامية[١] بالجاهلية انطلاقا من مبدأ الحاكمية، كما اعتبر سبب استحقاق الأنظمة العربية والإسلامية للكفر هو خروجهم على الحاكمية الإلهية، وكذا رفضه للقومية والديمقراطية والعلمانية، انطلاقا من المفهوم ذاته، لأنها منتزعة للحاكمية ومغتصبة لها[٢]

سيد قطب وموت النظام البعيد عن الحاكمية

ينظر قطب إلى الحاكمية على أن "تفرد الله سبحانه بالخلق يفرده سبحانه بالملك والمنفرد بالخلق والملك يتفرد كذلك بالرزق، فهو خالق خلقه ومالكهم، فهو كذلك يرزقهم من ملكه الذي ليس لاحد شرك فيه فكل ما يقتاته الخلق، وكل ما يستمتعون به فإنما هو من هذا الملك الخاص ... فإذا تقررت هذه الحقائق ... الخلق والملك والرزق.... تقرر معها ضرورة وحتما أن تكون الربوبية له سبحانه. فتكون له وحده خصائص الربوبية وهي القوامة والتوجيه والسلطان ..... ويقول أيضاً: (إن تفرد الله سبحانه بالخلق يفرده سبحانه بالملك: (ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ فَٱعْبُدُوهُ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ) [الأنعام:١٠٢]"[٣]

الحاكمية الإلهية وقيام الدين

ينفي سيد قطب وجود الدين حال انتفاء الحاكمية لله فيقول " إن وجود هذا الدين هو وجود حاكمية الله فإذا أنتفت انتفى وجود هذا الدين[٤]" إذ كيف يقوم الدين في واقع الحاكمية فيه والتشريع والسلطان لغير الله؟[٥] ولقد جاء هذا الدين ليغير وجه العالم، وليقيم عالما آخر يقر فيه سلطان الله وحدة، ويبطل سلطان الطواغيت عالما يعبد فيه الله وحده بمعنى العبادة الشامل ..... (جاء هذا الدين ليقيم قاعدة: أشهد أن لا اله الا الله " التي جاء بها كل نبي الى قومه على مدار التاريخ البشري... وشهاده أن لا إله إلا الله ليس لها مدلول إلا أن تكون الحاكمية العليا لله في حياة البشر.. فلا يتقدم المسلم بالشعائر التعبدية الا لله وحده ولا يتلقى الشرائع والقوانين والقيم والموازين والعقائد والتصورات الا من الله ولا يسمح لطاغوت من العبيد أن يدعي حق الحاكمية في شيء من هذا كله مع الله[٦]. ويبين سيد قطب رحمه الله أن هدف الرسالات والأديان هو تقرير حقيقة التوحيد ومنها. توحيد الحاكمية يقول: إن توحيد الألوهية، وتوحيد الربوبية، وتوحيد القوامة، وتوحيد الحاكمية، وتوحيد مصدر الشريعة، وتوحيد منهج الحياة، وتوحيد الجهة التي يدين لها الناس الدينونة الشاملة ... أن هذا التوحيد هو الذي يستحق أن يرسل من

[١] الحاكمية في الفكر الإسلامي. ص١٤٩
[٢] محمد عمارة، أبو الأعلى المودودي ص١٩٣
[٣] في ظلال القرآن. ص١١٦٣
[٤] في ظلال القرآن. ص١٢١٧
[٥] الحاكمية في المنظور القرآني. ص٤٤
[٦] في ظلال القرآن. ص١٢٥٦

أجله كل هؤلاء الرسل، وأن تبذل في سبيله كل هذه الجهود وأن تحتمل لتحقيقه كل هذه العذابات والآلام على مدار الزمان[1] ..... ومما استدل به سيد قطب على كون الحاكمية أساس الدين وأن قيامها قيام الدين. تعريفه الكلمة (الدين) لغة، وفي اصطلاح القرآن وذلك في أكثر من موضع.

حتى لا نطيل البحث أكثر من ذلك، نجد أنَّ من نادوا بالحاكمية وجدوا لها تكييفا وردا على من يزعم أنَّها خطأ أو ليست من الدين، ولكن تبقى ملاحظة أنَّ الحاكمية مسألة دقيقة لا ينبغي أن يبحث فيها إلا قد فهم مقاصد الشريعة مع فهم تاريخ وواقع المسلمين حتى لا ينزل الحكم بالتكفير على من لا يستحق ولا ينزل الحكم بالتكفير في موطن يؤدي إلى مفسدة أعظم وحتى لا يتخذ التكفير سلاحا في يدي الجاهل والأحمق.

المسألة الثالثة: اعتراض ورد

الاعتراضات كثيرة ضد تحديد الحاكمية والبحث فيها غالبا لما ينتج عنه من آثار قد تأخذ قليل العلم إلى التكفير بغير علم أو بث التكفير بين النَّاس كأثر للذنوب، ولكن هناك اعتراض هو من القابلية بمكان ولذلك يحسن إيراده ومحاولة الرد عليه وهو هل للإنسان نصيب من الحكم أم أن الحاكم والحكيم والحكم هو الله وليس للبشر أي دور في هذا؟ ويمكن صياغة السؤال بقولنا، يلاحظ أنَّ المودودي وغيره في الحديث عن الحاكمية يتناولها باتجاه الحديث عن الحاكم الإله الذي له الخلق والأمر، وفي هذا الاتجاه يتضح إنكار المودودي الشديد لتدخل البشر في هذا النطاق. بل ويجعل الكفر لمن لم يعترف بها ويعمل بمقتضاها. ولكن إذا كان صاحب الحاكمية هو الحاكم وحده لأنَّه الخالق والآمر فله الخلق والأمر سبحانه وليس للبشر حكم على بعضهم البعض، فهل جرَّد الإسلام البشر من كل حقوق التشريع؟

للرد على هذا التساؤل يقول المودودي رحمه الله " قد يظن البعض حين يسمع هذه الحقائق أن الدولة الإسلامية بهذه الصورة لا مجال فيها أمام الإنسان على الإطلاق لقيامه بالتشريع والتقنين.. غير أن الإسلام في الواقع لم يغلق باب التشريع تماما في وجه الإنسان، وإنما حدده وضيق إطاره بأن جعل الحاكمية والسيادة للقانون الإلهي[2]"

نجد التحديد والتضييق عند الحديث عن أقسام الحاكمية

١- الحاكمية إلهية وشرعية وإنسانية، إذا لم يكن للإنسان دخل في الحاكمية الإلهية فإنَّ له بعض التدخل في الحاكمية الشرعية حيث التنفيذ وإعمال العقل في استنباط الأحكام. وله تدخل تام في الحاكمية الإنسانية حيث يسير الأعمال في ظلال الشرع الحنيف.

٢- الحاكمية سياسية وقانونية، عند اعتبار الحاكمية السياسية هي تحديد القضايا الأم في السياسة الشرعية كجهة السيادة وجهة التشريع وطريقة الحكم، فلا دخل للبشر في ذلك. وعند اعتبار الحاكمية القانونية حيث استخراج الأحكام وتنفيذها فإن تدخل الإنسان في هذا الشأن كبير حيث استخراج الأحكام الظاهرة واستنباط ما يحتاج إلى عمق معرفي مع التنفيذ.

٣- الحاكمية كونية وتشريعية، وهذا تقسيم الشهيد سيد قطب، وبناء على هذا التقسيم، لا دخل مطلقا للبشر في الحاكمية الكونية، ولهم نفس الدور في التعامل مع الحاكمية التشريعية.

---

[1] في ظلال القرآن. ص ١٩٣٨

[2] أبو الأعلى المودودي. ١٩٨٠. الحكومة الإسلامية. القاهرة: المختار الإسلامي. ص١٣١.

إذا اتضح أن للبشر دورا في الحاكمية فمن المخاطب بهذا الدور؟ العلماء أم الحكام أم الأُمَّة؟ سبق في التجارب البشرية أن أخذ رجال الدين (العلماء) بزمام الحاكمية، ولكنهم توسعوا حتى إنَّهم توسطوا بين العبد وربِّه وأحلُّوا وحرّموا وجعلوا الجنة والمغفرة بأيديهم، فهل تترك الحاكمية في يدي علماء الإسلام حتى يصلوا إلى ما وصلوا إليه؟ حقا إنَّ العلماء طائفة من أولي الأمر ولكن ليس وحدهم أولوا الأمر حيث يشاركهم وقد يسبقهم الحكام في تحمل مسؤولية الأمة ورفع رايتها، ولكن للعلماء دور في بيان الأحكام واستنباط أحكام ما يستجد من وقائع فعليهم" توضيح الأحكام ذات الغموض وإجراء القياس لاستنباط الحكم في نازلة قياسا على حكم ورد في كتاب الله أو سُنَّة رسوله كما عليهم الاجتهاد في دائرة التشريع الحر ، وهذا الاجتهاد معتبر بل يصبح قانونا في حالات: الأولى: ما يجمع عليه كافة أهل العلم في الأمة، والثانية: الاجتهادات الشخصية أو الجماعية التي يبدأ الناس من أنفسهم في اتباعها، بعد أن تلقى بينهم قبولا عاما، ومثال ذلك اتخاذ بعض المدن الإسلامية الكبرى: الفقه الحنفي أو الشافعي أو المالكي أو الحنبلي قانونا لها، والثالثة: الاجتهادات التي اعترفت بها أية حكومة إسلامية، وأقرتها قانونا لها، مثلما اتخذت الدولة العثمانية الفقه الحنفي قانونا لها» ودون ذلك في مجلة (الأحكام)، والرابعة: الاجتهادات التي تقوم بها أية مؤسسة إسلامية ذات صفة دستورية في مجال السياسة[١]" بهذا يتضح دور العلماء ولكنَّ دورهم لا يوثق إلا باعتماد الأُمَّة لاجتهادهم وقبولهم ورضاهم به والتزامهم له.

إذا من المخاطب بالحاكمية؟ الحكام؟ سبق أيضا في التجارب البشرية أن أخذ الحكام بزمام الحاكمية وما سُمِّي السيادة فماذا حدث؟ نصبوا أنفسهم ءالهة أو مفوضي الآلهة وجعلوا لهم من الكهنة والأحبار والسحرة من يساعدهم في استعباد النَّاس. حقا للحاكم حق التصرف، ولكنَّه منوط بطاعة الله ورسوله ومصلحة الأُمَّة لا أن يكون حرَّ التصرف يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد. ولقد قال أبو بكر رضي الله عنه في خطبته "أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم[٢]". ما دام العالم والحاكم قابلين للانحراف والتحريف فمن ذا الذي يتحمل خطاب الحاكمية ويكون مسؤولا أمام الله عن أداء الأمانة كما يُحب الله تعالى ويرضى؟ إنّها الأُمَّة، فالأُمَّة هي الأصل وهي المسؤولة عن الدين، فالأُمَّة مجتمعة هي خليفة الله على أرضه وليس الحاكم وحده ولا العالم وحده. تُمثِل الأُمَّة الخلافة على الأرض ويُمثل نظام الخلافة النظام الإسلامي الذي لا نظام غيره حيث الأمَّة المتحدة والشرع الرباني والإله الواحد، وهذه الأُمَّة لا تجتمع على ضلالة، فتختار من بين أعضائها من يحمل مسؤولية حراسة الدين وسياسة الدنيا بالدين فيحفظ على النَّاس دينهم وأنفسهم وعقولهم وأعراضهم وأموالهم، وللوصول إلى هذا الحاكم هناك طريق واحد هو الشورى والاتفاق والاختيار والتراضي والقبول، ولذلك كان للشورى في الإسلام عظيم المقام حيث إنها الطريق العملي الوحيد لإقامة شرع الله على أرضه وتحقيق حاكميته.

خاتمة

هذا البحث شائك لأنَّه يلمس ويحيي ما ينبغي أن يكون عند المسلم بدهيا، فالإسلام والخضوع لله لا يضاهي فيه مسلم ولكن الواقع كما نراه يحتاج حقا إلى ضبط على بوصلة الإسلام حتى لا يحيد مسلم ولا يشذ منافق ولا يفرض علينا كافر مقترحاته

[١] الراية القطرية. ٢٠٠٦\١٠\١١. https://l1nq.com/vJtxr

[٢] مناهج جامعة المدينة العالمية. ١٤٣٣هـ السياسة الشرعية. جامعة المدينة العالمية. ص٤٣٥

خاصة عندما تخالف ما يأمرنا الله به. لهذا نجد أنَّ في حالة تطبيق الإسلام بشكله النقي، يوجد علاقة بين العقيدة الإسلامية والسياسة، وفي حال فتح آفاق الفكر للعالم المسلم، نجد أن الحاكمية لها مكانة في النظام الإسلامي.

المراجع

١- القرآن الكريم وعلومه

- ابن كثير. *تفسير ابن كثير*. ج٢. https://encr.pw/bvsvx
- سيد قطب. *في ظلال القرآن*. ج٤.https://l1nq.com/f8U7v
- محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١هـ). ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م. *أصول في التفسير*. المكتبة الإسلامية.

٢- السنَّة النبوية

- أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي (ت ٢٣٥ هـ). ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م. *الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار*. لبنان: دار التاج. ج٢.
- المسند المستخرج على صحيح مسلم لأبي نعيم. ج٣. ص٤٨

٣- العقيدة

- أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ). ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م. *الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي*. لبنان: بيروت. دار الكتب العلمية.
- أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن بَطَّة العكبري الحنبلي (ت ٣٨٧ هـ).١٤١٨هـ *الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة*. الرياض: دار الراية للنشر والتوزيع. ج٤.

٤- الفقه الإسلامي

- أكرم كساب. الثلاثاء ١٢ صفر ١٤٣٧ - ٢٤ نوفمبر ٢٠١٥. السياسة الشرعية في باب العقائد. فقه الدعوة. المقالات. رابطة العلماء السوريين. https://islamsyria.com/site/show_articles/7477
- شيخ الإسلام أحمد بن تيمية. ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م. *مجموع الفتاوى*. السعودية: المدينة المنورة. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف. ج١٥.
- نداء الإيمان.*كتاب علم أصول الفقه*. القسم الثاني في الأحكام الشرعية.
- الراية القطرية. ٢٠٠٦\١٠\١١. https://l1nq.com/vJtxr

٥- الفكر الإسلامي

- أبو الأعلى المودودي. ١٩٨٠. *الحكومة الإسلامية*. القاهرة: المختار الإسلامي.
- أبو الأعلى المودودي،١٩٠٣-١٩٧٩. تدوين الدستور الإسلامي، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠م،
- أبو الأعلى المودودي،١٩٠٣-١٩٧٩. منهاج الانقلاب الإسلامي، بيروت مؤسسة الرسالة، د. ت
- أبو الأعلى المودودي، ١٩٠٣-١٩٧٩. *نظرية الإسلام السياسية*. القاهرة: لجنة الشباب المسلم.
- الخالدي. *في ظلال القرآن في الميزان*. الأردن: دار عمَّار.

- جمال، أحمد محمد. *على مائدة القرآن دين ودولة*، ط٢، بيروت: دار الكتاب اللبنائي، ١٣٩٣هـ
- حسن لحساسنة. الحاكمية في الفكر الإسلامي. ١٤٢٨هـ قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. كتاب الأمَّة. العدد ١١٨.
- عبد الحميد عمر. ٢٠٠٤. *الحاكمية في المنظور القرآني*. جامعة النجاح الوطنية. كلية الدراسات العليا.
- محمد عمارة، أبو الأعلى المودودي ص١٩٣
- مناهج جامعة المدينة العالمية. ١٤٣٣هـ السياسة الشرعية. جامعة المدينة العالمية.

٦- المعاجم

- أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ). ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م. *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية*. بيروت: دار العلم للملايين. ج٥.
- أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت نحو ٧٧٠ هـ). ١٤٣١هـ. *المصباح المنير في غريب الشرح الكبير*. بيروت: المكتبة العلمية. ج١.
- محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ).١٤١٤. *لسان العرب*. بيروت: دار صادر ج١٢.

٧- التاريخ الإسلامي

- جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ). ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م. *المنتظم في تاريخ الأمم والملوك*. بيروت: دار الكتب العلمية. ج٤.
- عبد الشافي محمد عبد اللطيف. ١٤٢٨ هـ *السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي*. القاهرة: دار السلام.

٨- السياسة

- المسيري. ١٤٣١هـ. *موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية*.. ج٨.
- محمد نور حمدان، .12/12/2019 *الدين والسياسة تصالح أم تخاصم؟* مدونات. الجزيرة. https://aja.me/4byxp